

## 6755 - حكم غياب الزوج عن زوجته ثلاث سنوات في بلد الغربية -

### نور على الدرب

صالح اللحيدان

ايضا نفس السائل آآ يذكر في رسالته يقول انا مغترب في المملكة لي ثلاث سنوات ومتزوج ولا اذهب الى بلادي ولا ارى زوجتي. اه  
فما حكم ذلك في الشرع اذا كنت متفاهما مع زوجتك - 00:00:00  
وهي راضية بغيبتك هذه المدة فلا حرج لان ما يتعلق بالعلاقة الزوجية مبني على التفاهم فيما بينهم اذا تشاح فان القضاء يفصل  
بينهم اذا كان امركما فيه اتفاق فلا حرج عليك. جلست سنة او اكثر او اقل - 00:00:21  
واما اذا وجد التشاح فان اهل العلم اختلفوا ما هي اطول مدة يجوز ان يغيبها الزوج عن زوجته بدون رضاها فقليل اربعة اشهر وهي  
مدة الايلاء التي جعلها الله جل وعلا حدا اقصى - 00:00:49  
لمن لا يقرب زوجته وقليل ستة اشهر ولا تحديد خاص من الشارع صلى الله عليه وسلم فالاصل في ذلك ان هذا حق للزوجة فاذا  
سمحت به ولم تتضرر و وجدت تراضي فلا حرج وان طالت المدة والله اعلم - 00:01:07